

الحجة على أهل المدينة

ما عليه والمولى لو اراد ان يبعثه في سفر لم يكن له ذلك فكذلك ما وجب للمرأة من نفقة او صداق لان النكاح لم يتم الا باذن المولى ورضاه فصار ذلك كاذنه له في التجارة والاستدانة والله اعلم .

& باب الرجل يغيب فتستدين المرأة في غيبته .

محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه في المرأة يغيب عنها زوجها زمانا ولم يكن فرض لها نفقة ثم يقدم فتطلبه بنفقتها فاقرا انه لم يكن يبعث